

"الديمقراطية بدون مؤتمرات شعبية" الجماهيرية الديقراطية الليبية الشجاعية الاشتراكية الشعبية صدوق الزعيم الانجليزي



۰۸۰/۶/۱

بيان المشاكل المتراكمة التي لم يطالعها
بها اصحاب الشأن عدد استحقاقها

الإغاثة / ادباء فنون : شروع المصنودون

الابخوة / مدراء الادارات والهيئات بالصدق وفق

الآن نحن ندرك أن المكتاب أبغاً من رفع المستوى ورق

• الاشرقة / رسائل وحدات المراجحة المداخلية بخروع الدليل ورق.

بعد التمهيّة، لوحظ أنَّه يتمُّ صرف مبالغ كبيرة دفعَة واحدة كاًقساطاً مهاشات متراكمة، نتيجة عدم المطالبة بها من ذوي الشأن الا بحدِّه مرض مدة من الزمن.

وحيث أن مثل هذه الحالات تتطلب إجراء تجربات للتأكد من مدى صحة استحقاق ذوي الشان فيها من عدمه ؛ وان سدادها دفعمة واحدة يرهق كاهل خزيمه المصدق ويجهلها غير قادرة على مواجهة صرف المعاشات الشهيرية الجارية لمستحقيها في مواعيد ما -المقررة قائلوا ما يعرض المصدق إلى المسائلة من قبل المؤتمرات الشعبية الأساسية .

ولما كانت المادة (١٦٤) من لائحة المعاشات الضباطية تتضمن بابه لا يقتصر
بمجرد دخول المدة أصل استحقاق المعاش أو المفتهن التقديمة ولا الحق في كل
أو بعض المعاشات والمنافع التقديمية على أنه يتحقق سطاع الدعوى التي حونسوها
النزاع على احتمال استحقاق المعاش يمضي خمس عشر سنة ويتحقق سباع دعوى الدجالية
بسقسا. أو أكثر من اتساع المعاشات أو المنافع الشهرية يمضى خمس سنوات باعتبارها
من الديون الدورية المتتجدة *

ويدين في هذا الشأن أحكام المقادير رقم (٨٦) لسنة ٢٢ التي وقفتا على أن القنادم لا يترتب عليه سقوط الحقائق وإنما يترتب عليه عدم الإقرار بـ^١ نظام الدعوى التي يتبعها دعاوى الشأن للدلالة بالحق.

ويحيط أن المحاشيات التي دفنت على تاريخ استحقاقها مدة حلولية من الزمن يحيط بالتبسيط من استحقاقها وتتطلب إجراء تحريات للتأكد من توافر شروطها واستحقاقها.

ولا دلالة توفير السيولة اللازمة لمواجهة تحالف المعاشرات التباعدية والتأينية والتجدد الجارى وصرفها في مواجهة ما المقررة ظلوباً تقدر الاستي : -



النحو ربط محاشرات وصرف اقسامها الا بحد التاکد من توافر شروط استحقاقها
فق التشريعات المأبديّة

٢- إجراء التحريات اللازمة للتتأكد من مدى استحقاق قيمة المحاشات المتراكمة التي يحصل عليها من ذوي الشأن الا بعد مضي مدة طويلة من الزمن.

يتم دعوف المحاشات المترادفة عدد توافر شروط استحقاقها وفق الآتي : -
قيمة المحاشات المترادفة التي لم يتحقق على تاريخ استحقاقها سنتة (٦) أشهر
فأقل، تعرف دفعه واحداً من فسروج صندوق النهضان الاجتماعي وبناءً على اعتقاد
مدير مكتب الشئون النهضوية بالقزرع *

بـ اتساع المخالفات المتراءكة التي تزيد عن ستة (٦) أشهر لا يجوز صرفها من فروع العيادة وتمال بتقارير دفعه مدعوه بالمستدات المقدمة من ذوى الشأن تثبت استحقاقهم لها والاسباب التي حالت دون استلامهم لها في مواعيد استحقاقها وتوجه هذه التقارير الى مدير ادارة الشئون الضمانية بالعيادة ليتولى الدخول في تقرر صرفها وفق التشريعات الضمانية واحكام القانون (٨٦) لسنة ١٩٧٢م وذلك بواقع ستة (٦) أشهر دفعة واحدة والباقي شهر بشهرين وبما لا يجاوز مخالفات خمس سنوات من تاريخ تقديم الطلب .
ويداء على ما تقدم يطالب وشيع هذه التعليمات ونسخ التنفيذ والتقييد بها كل فيما يخصه .

* والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته *

التاريخ : ١٣ / شعبان / ١٤٠٠ هـ
الموافق : ٤ / ٣ / ٢٠١١ م

ت، م. سیدان ایڈن، البرجیانی